

العقد على ذات البعل

السؤال :

السلام عليكم

شخصٌ عقد على ذات بعلٍ ودخل بها ، وعند علمه ببطلان العقد على ذات البعل ابتعد عنها إلى أن طلقها زوجها الأول وأكملت العدة ثم عاد وتزوج منها ، هل الزواج الآن صحيح ؟
وشكراً لكم

الجواب :

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

الذي عليه رأي سماحة المرجع (دام ظلّه) هو أنها تحرم عليه مؤبداً على الأحوط وجوباً ، فبما أن رأي سماحته (دام ظلّه) ليس بفتوى ، وإنما إحتياطياً يمكنه ان يقلد في خصوص هذه المسألة مرجعاً دينياً يرى عدم الحرمة الأبدية في الفرض المذكور .